

لم يسمع ذلك الا بيعة فان ادعى عليه بشيء فليزيمها
وتثبت قولية الفاضل بشا هذين يجان معه
الي محل ولا يتدبر ان اوباستفاضة وليس ان
يكتب مولية له كذا بالقولية وان يبيح الفاضل
عن حال علمها المحل وعذوله قبل حوله وان يدخل
يوم الاثنين فيوم خمس فسكتا **ويستحب ان تجلس**
للقضاة **وسط البلد** ويساوي اهلها في الزمان منه
هذا اذا التفت خطته والازل حيث تيسر وهذا
اذ لم يكن فيه موضع عقاب للترول فيه وان ينظر
اولا في اهل المجلس لانه عذاب من اقر منهم حتى قتل به
مقتضاه من قال ظلمت فعلى خصمه حجة فان
كان خصمه غايبا كتب اليه ليحضره او وكيله ثم
ينظر في الاوصياء من وجده عدلا فويا فيها اخره
اوقا لست اخذ المال منه او عدلا ضعيفا عنده
بمعين ثم يتخذ كاتبا للمحاكمة اليه عدلا ذكرا حرا
عارفا بكتابة المحاضر ومجربا في شرفها فغيرها
عقيفا وافر العقل جيد الخط يدوا ان يتخذ ترجمين
وان يتخذ قاضيا صم مسهما للمحاكمة اليهما
اهلي شهادة ولا يضرهما العمى لان الترجمة و
والاسماع نفسهم وتعلق العقد لا يحتاج الى ما بينه
وان يتخذ دارة للمناديبا ومجالدا واخر والمقومة

ويكون

195

Copyrighting University